بحث في أثر تطبيق الشريعة الإسلامية في وحدة المسلمين وتضامنهم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا بحث مختصر في (وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية وأثره، في وحدة المسلمين وتضامنهم).

لقد خلق الله جميع الخلق لعبادته، وأوجب عليهم توحيده وطاعته، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فبين سبحانه وتعالى في هذه الآية الحكمة من خلقهم، وبذلك أرسل جميع رسله، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [النساء: ٣٦].

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار، فقال: «يا معاذ! أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا

به شيئاً، وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً»، قال: قلت: يا رسول الله! أفلا أبشر الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا». رواه البخاري ومسلم.

فالإسلام هو الغاية المطلوبة في هذه الحياة، ولا ينبغي لأي إنسان أن يحيد عن معنى هذه العبودية بأي حال من الأحوال، والعبادة معناها: الخضوع والتذلل والاستكانة له سبحانه وتعالى، وهي: «اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة» كما فسرها بذلك ابن تيمية رحمه الله. ومقتضاها أن ذعن العبد إذعاناً كاملاً في كل ما يأتي ويذر، في ذلة وخضوع، وأن يجعل حياته كلها رهن أوامر الله ونواهيه، مبتعداً عن عبادة ما سواه من الطواغيت قولا وعملا واعتقادا، وأن تكون حياته قائمة على شريعة الله وحكمه.

الحاجة إلى الشرائع:

خلق الله الإنسان أمة واحدة، مرتبطا بعضه ببعض في المعاش، ولا يسهل على أفراده أن يعيشوا في هذه الحياة الدنيا إلا مجتمعين يعاون بعضهم بعضاً، ولا يمكن أن يستغني أحدهم عن الآخر، ولا بد لهم من الاختلاف. وكان من رحمة الله سبحانه وتعالى بهم أن أرسل إليهم الرسل مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الشرائع لكي يعيش الناس تحت نظام واحد يكفل لهم جميع ما

يحتاجونه إليه في الحياة الدنيا، ويضمن لهم ما به يسعدون في الحياة الأخرى، وحتى لا تسود الفوضى بين الناس، وتنقطع الروابط بينهم، وتسوء أحوالهم بتغلب القوي على الضعيف، كانوا في حاجة إلى ما يأخذ بأيديهم نحو طريق الخير، ويضع لهم الحدود الفاصلة عند النزاع، ولا يكون ذلك إلا بتشريع يوقف كل إنسان عند حده، وينتصف للمظلوم من ظالمه.

ولما كان الإنسان يجهل الكثير من أسرار الكون، ولا يعلم شيئاً عن المستور مهما كان على درجة كبيرة من سعة الإدراك، وحدة الفهم، عاجزاً عن الإحاطة بما تحتاج إليه البشرية في حاضرها ومستقبلها؛ كان من الضروري أن يجعل الله له تشريعاً سماويا صادرا عنه سبحانه وتعالى لحكمته ومعرفته بمصالح خلقه وأحوالهم، فشرع لهم الشرائع، وأرسل لهم الرسل لتبين لهم ما يجب عليهم نحو ربهم وخالقهم، وتحدد لهم علاقات بعضهم مع بعض، فتتربى فيهم روح العقيدة التي لها الأثر الفعال على الإنسان في سره وجهره، والتي تقيم وازعاً من الإنسان على نفسه.

وإنما اختلفت شرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأسباب ومصالح يراعي في شرعها حال المكلفين وعاداتهم، وما تحتمله مداركهم، ويناسب عقولهم، قال تعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة: ٤٨].

لكن الشرائع السماوية وإن اختلفت في الزمان وكثرت في عددها فهي

متحدة من جهة المصدر التي صدرت عنه وهو الله سبحانه وتعالى، كما اتحدت في الدعوة إلى إفراد الله بالعبادة، وعن كل نقص وعيب، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

بيان معنى الشريعة الإسلامية، وميزاتها، وأهدافها:

الشريعة في اللغة استعملت في معنيين:

أحدهما: مشرعة الماء، أي مورد الشاربة، ويسمى ذلك لغة (الشرع)، ومنه قول العرب: (شرعت الإبل) إذا وردت شريعة الماء لتشرب.

والثاني: الطريقة المستقيمة التي لا اعوجاج فيها، ومن هذا قول الله تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلۡنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ فَٱتَّبِعۡهَا ﴾ [الجاثية: ١٨].

وتطلق الشريعة عند الفقهاء على الأحكام التي سنها الله لعباده على لسان رسول الله من الرسل، فسميت هذه الأحكام بالشريعة لأنها مستقيمة لا انحراف فيها عن الطريق المستقيم، أو لأنها شبيهة بمورد الماء الذي يحيي الأبدان كما أنها تحيي النفوس والعقول.

والشرع أيضا يطلق على ما شرع الله لعباده من الأحكام التي جاء بها نبي من الأنبياء سواء كانت متعلقة بكيفية عمل أو متعلقة بكيفية اعتقاد.

ويسمى الشرع أيضاً بالدين والملّة، فإن تلك الأحكام من حيث إنها تطاع دين، ومن حيث إنها تملى وتكتب ملة، ومن حيث إنها مشروعة

شرع، فالتفاوت بينها بحسب الاعتبار لا بالذات. إلا أن الشريعة والملّة تضافان إلى النبي عليه الصلاة والسلام، وإلى الأمة فقط استعمالاً، والدين يضاف إلى الله تعالى. وقد يعبر عن الشرع بأنه وضع إلهي يسوق ذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات، وهو ما يصلحهم في معاشهم ومعادهم.

وقد يخص الشرع بالأحكام العملية الفرعية.

والإسلام هو الخضوع والانقياد الظاهري لأمر الله كما بين ذلك النبي ﷺ بقوله: «الإسلام أن تشهد أن لا إله الله وأن محمد رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت».

وقد يطلق الإسلام على الأعمال المشروعة، ومنه قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ** ﴾ [آل عمران: ١٩]، كما استعمل في عقيدة التوحيد التي جاءت بها جميع الديانات السماوية، ومنه قوله تعالى: ﴿ **مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا** ﴾ [آل عمران: ٦٧].

أما الدين فيطلق في اللغة على معان كثيرة، منها: الحساب، والقضاء، والسيرة والحكم، والطاعة، والجزاء. ومنه ﴿ **مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ** ﴾ [الفاتحة: ٤].

وهو في الشرع يطلق ويراد به الملة. وقد يختص بالإسلام كما في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ** ﴾ [آل عمران: ١٩].

ويضاف الدين إلى الله تعالى لصدوره عنه، ويضاف إلى النبي ﷺ لظهوره منه، ويضاف إلى الأمة لتدينهم به وانقيادهم له.

كذلك يطلق الدين على العقائد الإسلامية، والأسس والمبادئ التي اتفقت عليها الشرائع الإسلامية كلها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ **أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ** ﴾ [الزمر: ٣].

وتمتاز الشريعة الإسلامية بثلاث صفات: الثبات، والسمو، والكمال، فهي صالحة لكل زمان ومكان، لا تتغير ولا تتبدل، وليست أحكامها وأسسها من وضع البشر يحكمه القصور والعجز والتأثر بمؤثرات المكان والزمان والحال والثقافة، ومؤثرات الوراثة والمزاج والهوى والعواطف، وإنما شارعها هو صاحب الخلق والأمر في هذا الكون، ورب كل من فيه وما فيه، الذي خلق الناس وهو أعلم بما ينفعهم ويرفعهم، وما يصلح لهم ويصلحهم: ﴿ **أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ** ﴾ [الملك: ١٤].

وهدف هذه الشريعة الأول والأسمى هو ربط الناس بالله تبارك وتعالى. حتى يعرفوه حق معرفته، ويتقوه حق تقاته، ويعبدوه حق عبادته؛ إذ لهذا خلقوا وأوجدوا.

والقصد من تشريعاتها أن يستريح الناس في حياتهم، ويتحرروا من النزاع والتظالم والصراع ويفرغوا لأداء حق الله عز وجل.

ومن ثم نجد أن أحكام الشريعة الإسلامية لها الاحترام والانقياد والطاعة ما لا يمكن أن يجده أي تشريع أو قانون يضعه البشر بعضهم لبعض؛ ذلك لأنها حكم الله ﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

وقد جعل الله الشريعة الإسلامية رحمة للعالمين، وهداية للناس أجمعين، فليست تشريعا لجنس خاص من البشر، أو لإقليم معين من الأرض، بل هي لأي إنسان أبيض أو أسود، عربي أو أعجمي، في الشرق أو الغرب، في أي طبقة من طبقات المجتمع كان، فلا عنصرية في تشريع الله، ولا عصبية، ولا طبقية، وإنما الناس فيه سواء. فهم جميعا عباده، لا فضل لفرد منهم على فرد، ولا لغه على أخرى.

ومن مزايا الشريعة الإسلامية إقامة العدل المطلق بين الناس جميعا، وتحقيق الإخاء بينهم، وصيانة دمائهم وأعراضهم وأموالهم وعقولهم. فغايتها تحقيق مصالح العباد في المعاش والمعاد. وليست الغاية منها مثلا تحقيق المصلحة المادية الاقتصادية مع إهمال الناحية الخلقية والروحية، أو تحقيق المصلحة الدنيوية بقطع النظر عن المصالح الأخروية، كما تفعله القوانين الأرضية. ولا عكس ذلك.

ومعلوم أن مراعاة هذه الاعتبارات كلها مستحيل أن تتحقق في تشريع بشري لأن الإنسان دائما ينظر من زاوية، ويغفل زوايا كثيرة، أما المحيط بكل

شيء فهو الخلاق العليم الذي وسع كل شيء رحمة وعلماً.

ولقد وازنت الشريعة الإسلامية بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة دون جور على أحد منهما.

ومن مزايا الشريعة الإسلامية أنها جمعت بين الثبات والمرونة، ثبات في أصولها وأحكامها، ومرونة في فروعها ومسائلها، فهي بمرونتها تستطيع أن تتكيف، وتواجه التطور، وتلائم كل وضع جديد موافق لتعليماتها. وبثباتها تستعصي على الذوبان والميوعة والخضوع لكل تغيير، ومهمتها تعديل الخطأ، وتقويم المعوج، وهي التي ختم الله بها شرائع السماء، وجعلها خالدة، وكتب لها البقاء إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. لذا كانت سليمة الأساس، قوية البناء، محكمة النظام، وافية بحاجات الأفراد والجماعات.

جاء القرآن الكريم وجاء فيه الهدى والنور، وجاءت السنة وكان فيها طبُّ الإنسانية وشفاء ما في الصدور، وكان في القرآن عام، ومطلق، ومجمل، فجاءت السنة تخصص العام، وتقيد المطلق، وتوضح المجمل، وتكشف عن أحكام طواها القرآن، وعهد الله سبحانه لرسوله ﷺ أن يبنيها للناس، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ [النساء: ١٠٥].

ومن استقرأ أحكام الشريعة الإسلامية وتدبرها وجدها قد اشتملت على كل مصالح الناس ؛ سواء منها ما كان ضروريا للحياة كالمحافظة على الأنفس والأولاد والعقول والأموال والمعتقدات ، وما كان محتاجا إليه لتيسير سبل الحياة وتخفيف متاعبها ، وما كان كماليا يرجع إلى محاسن العادات ، وجميل الصفات. كما أنه سيجدها تحرص كل الحرص على وحدة الجماعة ، ووحدة أهدافها ؛ لأن الوحدة هي السبيل الوحيد للحفاظ على الدين وبقائه واستمرار فعاليته ، وبه يتحقق أمن الجماعة ، وحفظ دينها ومقدراتها من انتهاك أعداء الله لها.

فهي تهدف إلى تجنيب المسلمين ويلات الانقسام ، ومصائب الخلاف ، ومآسي النزاع ، كما تهدف إلى إنقاذ الأمة من كل المصائب التي يجرها الخلاف ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ ﴾ [الأنفال : ٤٦]. ولهذا كان من أروع مقومات الأمة الإسلامية ، وأبرز مظاهر حياتها أن أفرادها وجماعتها يدينون بعبادة الإله الواحد الحق ، متجهين في صلاتهم إلى قبلة واحدة ، متمسكين بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، إلى غير ذلك من مظاهر الوحدة التي تستلزم العزة ، وتستتبع القوة والمجد والأمن.

وقد أخذت قضية الوحدة في الشريعة الإسلامية حجمها المناسب ؛ لخطورتها وأهميتها وآثارها في حياة المسلمين ، سواء في الكتاب ، أو السنة ،

أو إجماع الأئمة والفقهاء. ففي كتاب الله آيات كثيرة تحث على الأخوة والألفة والوحدة والمحبة، وتذم النزاع والفرقة، قال سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ ﴾ [الأنفال: ٦٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ [المائدة: ٢].

وإذا عرض لجماعة من المؤمنين عارض أدى إلى وقوع خلاف أو تنازع بين جماعتين منهم وجب على بقيتهم السعي بالإصلاح ليلتئم الشمل ويعود الإخاء: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ ﴾ [الحجرات: ٩].

بيان وجوب تحكيم الشريعة الإسلامية وتطبيقها وأثر ذلك:

من مقتضى عبادة الله سبحانه وتعالى تحكيم شريعته وتطبيقها في كل شأن من

شؤون الحياة لأنها تنبثق من عقيدة الإسلام، وتنظيم حياة الفرد وحياة الجماعة والأمم والعمل بها من أركان الإيمان ومقتضيات التوحيد.

وقد نفى سبحانه وتعالى الإتصاف بالإيمان في حياة رسول الله ﷺ لمن لا يتحاكمون إليه في كل أمر من الأمور؛ سواء منها ما يتعلق بالعبادات أو بالمعاملات، فتحكيم رسول الله ﷺ في كل شأن من شؤون الحياة مع التسليم والرضا من صميم الإيمان، ويكون هذا بعد مماته بتطبيق شريعته وتحكيمها قال تعالى: ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** ﴾ [النساء: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿ **أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ** ﴾ [المائدة: ٥٠].

وقال عليه الصلاة والسلام: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به».

ولا يتم إيمان أي إنسان إلا إذا آمن بالله، ورضي حكمه في القليل والكثير، وتحاكم إلى شريعته وحدها في كل شأن من شؤونه في الأنفس والأموال والأعراض، وإلا كان عابدا لغيره.

ويجب أن يكون تطبيق الشريعة وتحكيمها ظاهرا وباطنا؛ حيث هي الشريعة الخالدة لتنظيم جميع جوانب الحياة وزواياها، وأفعال الإنسان

وجميع علاقاته؛ سواء علاقته مع ربه، أم مع نفسه، أم مع غيره؛ من خلال قواعد عامة وخطوط عريضة، وكليات تشريعية تندرج تحتها كل أفعال العباد وعلاقاتهم. ومن هنا نلحظ الحكمة الإلهية في هذه القواعد والأحكام والكليات. وقد جاءت الشريعة الإسلامية شاملة لكل أفعال الخير في كل زمان ومكان.

ولا محل في الإسلام وفي شريعة الله وأحكامه لسن قوانين أساسية من وضع البشر لتنظيم علاقاتهم، فهم مقيدون بالأحكام الشرعية، ولهم عمل ما يتفق مع حاجات زمانهم المتغيرة بشرط أن تكون موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، ولا تتعارض معها بأي حال من الأحوال؛ وإلا فلا.

قال سبحانه وتعالى: ﴿ **وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ** ﴾ [الحشر: ٧]، وقال: ﴿ **وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡ** ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله حد حدودا فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وترك أشياء من غير نسيان من ربكم ولكن رحمة منه لكم فاقبلوها ولا تبحثوا عنها». وقال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». ولهذا فلا مجال للبشر في وضع القواعد الأساسية لتنظيم علاقات الناس لأن التنظيمات البشرية لا تخلو من

تناقضات، إذ هي نابعة من العقل الإنساني المحدود ومدركاته القاصرة.

وإن المجتمع الذي لا يسوده الدين الإسلامي، ولا تطبق فيه الشريعة الإسلامية مجتمع ضعيف تنقصه عناصر البقاء من المحبة والإيثار والإخاء والتراحم والتعاطف.

وإن من أهم مقاصد الإسلام وتشريعاته السمحة أن يجمع الأمم والشعوب والجماعات المبعثرة المتفرقة في جماعة واحدة، تعمل في إطار واحد من الفكر والشعور، تحت ظل شريعة واحدة تسري عليهم جميعاً وبدرجة واحدة، لا فرق بين الأبيض والأسود، والعربي والعجمي، ولا بين الغني والفقير، ولا الضعيف والقوي، إلا بقدر ما في الإنسان من تقوى الله وطاعته: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣]. فالتقريب بين الشعوب والقبائل هدف أساسي من أهداف الشريعة الإسلامية ومقصد جلي من مقاصدها. كما أن وحدة الأمة هدف بارز من أهداف هذه الشريعة، وروح هذا الهدف يسري في كل حكم من أحكامها؛ سواء في أحكام العبادات أو أحكام المعاملات.

فقد شرع الله سبحانه صلاة الجمعة والجماعة، وشرع الزكاة، والحج والعمرة. وأوجب علينا طاعته، وطاعة رسوله، وطاعة أولي الأمر في غير معصية الله، وشرع الحدود والقصاص، وحرم الخلاف والاختلاف، وما

يفصم عرى الأخوة بين المؤمنين، فحرم الحسد والبخل والغضب والفوضى والفتن ونحو ذلك.

وكما عرضت الآيات القرآنية لقضية الوحدة بين المسلمين، وغرس روح الألفة والمحبة بينهم، كذلك عرضت الأحاديث النبوية لهذه القضية تؤكد ما قرره القرآن الكريم، وتبين ما أجمله. من ذلك ما روي عنه ﷺ أنه قال: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»، وقال ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، وقال: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث».

إلى غير ذلك من الأحاديث.

وقد شرع الإسلام من الأحكام ما يكفل بقاء هذه الوحدة، ويكفل بقاء الأمن والاستقرار سائدا في هذه الحياة، فقد شرع صلاة الجمعة والجماعة، وأوجب الوفاء بالعهود والوعود والأمانة، والرحمة والمحبة، وفضل الإيثار، وشرع الحدود، وحرم الحسد والخلاف والبغض والفوضى والفتن.

فقد جمع ﷺ شتات العرب في أمة واحدة بعد أن كانوا جماعات متفرقة متباغضة، وصهرهم في بوتقة العقيدة، وضبط سلوكهم وأهواءهم بضوابط الشريعة؛ «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت».

وكما كانت الشريعة الإسلامية حريصة على بناء الوحدة بين المسلمين، وإرساء قواعدها وأسسها، وبيان ما تهدف إليه، كذلك – أيضا – كانت حريصة على نفي كل العوامل التي تهدد هذه الوحدة، وتضعف من وجوها وكيانها؛ من ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

١ – تحذير الشريعة الإسلامية من النزاع والخلاف بين المسلمين، إذ يؤدي بهم إلى التفكك والانقسام وضياع القوة وتبديد الشمل: ﴿ **وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ** ﴾ [الأنفال: ٤٦].

٢ – التحذير من الفتن؛ فإنها من أكبر عوامل تمزيق وحدة الأمة وإضعاف كيانها، وضياع هيبتها وإغراء الأعداء بها.

٣ – التحذير من البطالة والعجز والكسل عن العمل؛ مما يؤدي إلى كثرة العاطلين عن العمل، وقد ينشأ عنه بروز الجرائم وشيوعها، وأنواع أخرى من الأمراض الاجتماعية والنفسية.

٤ – التحذير من الترف وما يجره من الفساد والانحلال، والإسراف في الإنفاق لما يحدثه ذلك من مفاسد تشيع الحسد والحقد، وتقسم الأمة المسلمة إلى طبقات متباغضة.

إلى غير ذلك.

والإسلام يبارك كل عمل بناء يحقق أهدافه في حياة المجتمع، ويشجع

عليه، ويعتبره كسباً للفكرة وانتصارا لأهدافها، وتثبيتاً لمفاهيمها. فهو يدعو إلى ربط كل الأعمال وكل الاتجاهات وكل مظاهر النشاط الإنساني اقتصادياً أو اجتماعياً أو فكرياً أو عملياً بالعقيدة الإسلامية وتعاليمها حتى ترسخ في المجتمع، وتكون قاعدة وأساساً لبنيانه.

وأي عمل من الأعمال إذا فقد عنصر الارتباط بالعقيدة الإسلامية فلا معنى له في الإسلام.

والشريعة الإسلامية تمثل الحضارة الإيمانية في أعمق تصوراتها، وأدق معانيها، وأجل قيمها لأنها نابعة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ولذلك كانت آثارها الخيرة واضحة في حياة الفرد والجماعة.

وقد وحدت الشريعة الإسلامية المطلب الأسمى، وغاية الغايات، وأجل المقاصد؛ وهو رضوان الله سبحانه وتعالى، وطلب ما عنده.

ولتحكيم الشريعة الإسلامية آثار عظيمة وفوائد حجة في قيام العدل وتحقيقه، واستتباب الأمن والرخاء، وسيادة الأخوة والمحبة والتضامن، وانتشار الوئام؛ لذلك كان من مقتضى حكمة الله ورحمته بعباده أن أوجب عليهم التحاكم بشرعه ووحيه؛ لأنه الحكيم العليم اللطيف الخبير بأحوال عباده وما يصلحهم في حاضرهم ومستقبلهم، وهو المنزه عما يصيب البشر من الضعف والهوى والعجز والجهل، ومن تمام رحمته أن تولى الفصل بينهم

في المنازعات والخصومات وجميع شؤون الحياة ليتحقق لهم العدل، والخير والسعادة. بل والرضاء والاطمئنان النفسي والراحة القلبية. لأن الإنسان إذا عرف أن الحكم الصادر عليه في أي قضية يخاصم فيها هو حكم الله الخالق العليم الخبير قبل ورضي وسلم، بخلاف ما إذا علم أن الحكم صادر من حكم بشر مثله، لهم أهواؤهم وشهواتهم؛ فإنه لا يرضى، ويستمر في المطالبة والمخاصمة.

وعلى أي حال فإن تطبيق الشريعة الإسلامية السمحة يحقق الأمن، والاستقرار، والوحدة والتضامن والتعاون بين المسلمين: ﴿ **وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ** ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وما أحسن ما قاله ابن القيم رحمه الله عن الشريعة الإسلامية في كتابه «أعلام الموقعين»:

«إن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعايش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل. فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه. فهي بالحياة، والغذاء، والدواء، والنور، والشفاء، والعصمة. وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد

منها، وحاصل بها، وكل نقص في الوجود فسببه من إضاعتها. فالشريعة التي بعث الله بها رسوله هي عمود العالم، وقطب الفلاح في الدنيا وفي الآخرة.

ولا يتسع هذا البحث القصير لتعداد الآثار المترتبة على تطبيق الشريعة الإسلامية دنيا وأخرى.

وعكس ذلك – والعياذ بالله – عدم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، والحكم بغير ما أنزل الله؛ فإنه كفر وظلم وفسق، يقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥]، ويقول: ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧]، وبين سبحانه وتعالى أن الحكم بغير ما أنزل الله حكم الجاهلين، وأن الإعراض عن حكم الله تعالى سبب لحلول عقابه وبأسه الأليم قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ

لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٤٩ — ٥٠].

والله أسأل أن يوفق جميع المسلمين لتطبيق شرعه، والعمل بكتابه وسنة رسوله، وأن يجنبهم خلاف ذلك.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

